

# متى يجب زكاة المال، وما مقدار النصاب الذي تجب فيه الزكاة؟

## الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول ابو احمد من اليمن اخونا يقول عندي مبلغ من المال منذ توفي من عام اربعطعشر هجرية بلغ قدره اربعين الف ريال يمني وفي عام الف واربع مئة وخمستاش بلغ اربعة وثمانين الف وتسعمية وثمانية وتسعين ريال يمني. فهل عليه زكاة؟ وكيف يكون العمل؟ وهل لابد - [00:00:00](#)

من مرور سنة كاملة وجهوني جزاكم الله خيرا. اذا بلغت الريالات نصابا وهو ما يعادل مائة واربعين مثقالا من الفضلة او قيمتها من النقود الورقية او يعادل مئتي درهم اسلامي بالدراهم المعهودة في عهد النبي صلى الله عليه - [00:00:20](#) وسلم او يعادل قيمتها من النقود الورقية فانه تجب فيه الزكاة عن كل سنة. لان اذا تم عليه اثنا عشر شهرا من حين ملكه الانسان او كان ارباحا لدراهم تم عليها الحول فالربح يتبع رأس المال - [00:00:40](#) ان وجدت معه عن كل سنة الدراهم تزكى كل سنة تمر عليها بارباحها اذا حصل منها ارباح بان يخرج منها ربع العشر ربع العشر اثنين ونصف بالمئة من الدراهم نعم - [00:01:00](#)